

المؤتمر العالمي العاشر للوحدة الإسلامية

ـ(391)ـ سكنت ما بين المدينة وساحل البحر، مثل جهينة وبني صنمار وغفار(1). ب ـ ان

الحكومة الإسلامية تستطيع متى ما اقتضت مصالح الإسلام والمسلمين، أن تتعاون مع الكفار والمشركين وأهل الكتاب وكذلك تتعاون معهم في المجالات التي تعود بالفائدة على الطرفين، مثل عقد اتفاقيات التبادل العلمي أو الزراعي أو الصناعي أو التجاري أو الاقتصادي أو الدفاعي، أو معاهدة عدم تعرض الواحد للآخر، أو معاهدات أخرى من هذا القبيل. ومع ذلك يشترط في عقد مثل هذه المعاهدات والاتفاقيات عدم تسلط الكفار على المسلمين والتدخل في شؤونهم الداخلية(2). \$\$\$ القواعد الفقهية التي تحكم السياسة الخارجية أولاً ـ قاعدة نفي

السبيل: روى عن الإمام علي عليه السلام وابن عباس، والسدي تفسير السبيل في الآية: ...
وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا (سورة النساء: 141).
بان المراد به: الحجة يوم القيامة. ولعل ذلك من جهة قوله تعالى في الآية: ... فَاللَّهُ
يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ؟ وهذا
لا ينافي أن لن يجعل للكافرين حجة في دار الدنيا أيضاً. ويحتمل أن يكون المراد منها
أن تعالى لن يجعل للكافرين حجة على المؤمنين في مقام البرهان والاستدلال على صحة
وحقيقة الإسلام وبطلان الكفر، فليس للكافرين _____ 1 ـ العلاقات
الدولية في الإسلام ـ مصدر سابق ـ ص 158 (عن سيرة ابن هشام 1: 591). 2 ـ انظر مقالات
المؤتمر الفكري الثالث في طهران ـ من مقالة للشيخ إبراهيم الأميني بعنوان: العلاقات
الدولية والسياسة الخارجية ص 250.